

يسبّ امرأة عبر «واتس آب» فتغرّمه المحكمة 20 ألف درهم



أبوظبي: عبد الرحمن سعيد

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعوى المدنية والإدارية، بإلزام شاب دفع 20 ألف درهم، تعويضاً لامرأة، حيث سبّها بشخصها على برنامج «واتس آب» مرة، ومرة أخرى سبّ أسرتها على أحد مواقع التواصل

وكانت المرأة أقامت دعوى على رجل طلبت فيها إلزامه بأن يؤدي لها 200 ألف درهم، تعويضاً عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بها، والفائدة القانونية بواقع 12% من تاريخ رفع الدعوى وحتى السداد التام، وإلزامه بالرسوم والمصاريف مع شمول الحكم بالنفاذ المعجل بلا كفالة

وقالت إن المدعى عليه سبّها عن طريق برنامج «واتس آب» بألفاظ. كما سبّها وأسرتها عبر البرنامج مرة أخرى. وتحررت عن الواقعة قضية جزائية، وقضت فيها المحكمة حضوراً بإدانة المتهم، ومعاقبته بتغريمه 20 ألف درهم. وقد أيد الحكم بالاستئناف، ورفض الطعن

